



جامعة السُّدَان
المعهد العالِي
لِلعلوم الْزَكَاة

تطبيقات عملية لحساب الزكاة للمزكين

ادارة خطاب الزكاة

تطبيقات عملية لحساب الزكاة للمزكين

هذه المحاضرة عن التطبيقات العملية لكيفية حساب الزكاة للمزكين عبارة عن محاولة لبيان الإجراءات العملية والعمليات الحسابية التي تساعد محاسب الزكاة في اداء عمله بالصورة المطلوبة مرتكزاً على طبيعة المؤسسة الزكوية التي يعمل فيها والفتاوی التي يسترشد بها في إجراء حساب الزكاة .


ولذلك جاءت خالية من الفروقات المبنية عن طبيعة العمل الإداري للمؤسسة الزكوية أو القوانين التي تحكمها بحيث تكون أساساً يمكن تعديله إذا اقتضى الامر بما يتماشى مع طبيعة المؤسسة أو القوانين والفتاوی التي تحكمها .

ولايغوصني في هذا المقام أن أتقدم بالشكر والتقدير للأستاذين الجليلين ، الدكتور حسين حسين شحاته والأستاذ ناجي الشريبي على لجهودهما القيمة والرائدة في مجال التطبيقات العملية لحساب الزكاة للمزكين خاصة كتابيهما التطبيق المعاصر للزكاة وكيف تقدر وتؤدى زكاة اموالك على التوالي، فقد صاحبت ماكتبوا مع مايحدث في تجربة السودان ، فلم أجده إلا فروقات طفيفة ناتجة عن طبيعة الاموال في السودان والقوانين السارية التي تحكم عمل ديوان الزكاة ولذلك إعتمدت عليهما كثيراً في ترتيب وتبسيط المادة العلمية المتعلقة بهذه المحاضرة مع إشارات هنا وهناك عن تجربة السودان في التطبيق العملي لجباية الزكاة .

وبقى ملاحظة أخيرة تتعلق بالارقام الواردة في هذه المحاضرة فهي أرقام إفتراضية لأن القصد إيضاح الفكرة وبيان طريقة العمل والحساب .

وختاماً أسأل الله العلي القدير أن يوفقني في عرض هذه المحاضرة بالمستوى والأسلوب الذي يليق بهذه الدورة .

وفقني الله وإياكم لما فيه الخير والسداد



محاضرة

"التطبيقات العملية لحساب الزكاة للمزكين"

مقدمة :

تعتبر عمليات تقدير وحساب الزكاة للمزكين .. الجانب التطبيقي لفقه الزكاة وهو يعتمد على الفتوى في كثير من جوانبه .. كما يعتمد أصلاً على فنون المحاسبة المختلفة وسنقوم بعرض التطبيقات العملية وفقاً للخطوات التالية :

أولاً: بيان الأسس التي يقوم عليها حساب الزكاة

ثانياً : عرض الإجراءات التحضيرية المطلوبة لحساب وتقدير الزكاة

ثالثاً: عرض تطبيقات ونماذج عملية لكيفية الحساب والتقدير

أولاً: أسس حساب الزكاة

(١) السنوية بمعنى أن يكون المال الخاضع للزكاة قد مر عليه إثنا عشر شهراً عربياً من وصول المال النصاب وذلك بالنسبة للأموال ^{الذراء والذئاب} الحولية ويمكن المحاسبة على أساس السنة الميلادية ولكنها يؤخذ في الاعتبار ^{المقدار} مثلاً فإن ربع العشرين $2,5\%$ يجب تعديله إلى $2,579\%$

(٢) استغلال السنة الزكوية : بحيث تكون كل سنة زكوية مستقلة عن السنة الأخرى حتى لا يخضع المال للزكاة مرتين في السنة تجنباً للإزدواج الزكوي كما لا يجوز فرض زكاتين على الأموال الحولية في نفس السنة

(٣) ضرورة تحقق النماء في المال الخاضع للزكاة فعلاً أو تقديرًا .. بحيث يخضع المال للزكاة إذا كان نامياً مثل مال التجارة ومال الانعام أو ناماً حكمياً مثل الأموال النقدية غير المستمرة والتي إذا استثمرت نمت

(٤) تحساب الزكاة على الإجمالي أو الصافي .. وذلك حسب نوع الزكاة فمثلاً تحسب زكاة الثروة النقدية على المال ونماهه وتحسب زكاة المستغلات والرواتب على الصافي بعد طرح النفقات .

(٥) تقويم الموجودات الزكوية على أساس القيمة السوقية الجارية وقت حلول الزكاة . حيث تقوم البضاعة على أساس قيمتها السوقية بسعر الجملة . وتقوم الديون على أساس القيمة المرجوة .. الخ

(٦) تضم الاموال المتباينة المتشابهة في الحول والنصاب والسعر مثل ذلك ضم المال النقدي المستفاد والمدخر من الرواتب والأعطيات إلى عروض التجارة .

ثانياً : الإجراءات والخطوات التحضيرية لحساب الزكاة

تعتبر هذه الإجراءات والخطوات التحضيرية لحساب الزكاة هي المرشد للساعي وهي ضرورية في حساب وتقدير الزكاة بصورة عملية . ولذلك تكون من الإجراءات أو العناصر التالية :

(١) دليل الفتوى الشرعية . والصادرة من الجهات الشرعية المعتمدة للإشتراك بها في حساب المال الخاضع للزكاة وكيفيته .

(٢) دليل أنصبة الزكاة ، ويحتوي على نصاب الزكاة لكل نوع من الاموال والقيمة النقدية للنصاب في حالة أخذ القيمة أو الإصطلاح عليها .

(٣) دليل سعر الزكاة لأنواع الاموال الخاصة للزكاة . وقيمه النقدية لأغراض التحصيل النقدي أو الحساب النقدي لاموال الزكاة .

(٤) دليل الحوائج الأصلية للمذكي ومن يعول لخصم المبالغ المقدرة كحوائج أصلية "نفقات ضرورية من وعاء الزكاة وذلك إذا لم يكن للمذكي دخل آخر .

(٥) فحص وتصنيف الميزانية العمومية (قائمة المركز المالي) والحسابات الختامية للشركات وأسماء الأعمال لتحديد بنود الموجودات الزكوية وتحديد الوعاء الخاضع للزكاة .

(٦) دليل حساب الزكاة : ويتضمن خطوات حساب الزكاة والقائمة النموذجية التي تساعد على حصر الموجودات الزكوية وتحديد الوعاء الخاضع للزكاة .

أيضاً على خطوات التحضيرية لحساب وتقدير الزكاة

فيما يلي نقدم شرحاً موجزاً لبعض بنود الإجراءات التحضيرية لحساب وتقدير الزكاة وذلك على النحو التالي :

١/ دليل الفتاوي

معلوم أن الفتوى هي التي تحدد ما يجب أن يجري عليه العمل حقيقة وفعلاً لأنها تصدر إستقراءً للواقع وإمكانية التطبيق أو لترجيح هذا الرأي أو ذاك بالمرجحات الشرعية المعروفة. وتؤخذ هذه الفتوى من جهاتها الشرعية المعتبرة المعتمدة بها . لذلك لابد للساعي من إعداد دليل لهذه الفتوى حتى يحكم بها التطبيق العملي للزكاة إستقراراً للعمل حسماً لكثير من الخلافات التي يمكن أن تطرأ في التطبيق أو حلاً لبعض المشكلات التي تواجه العمل .

على سبيل المثال مسألة الشركات الزراعية وشركات التصنيع الزراعي هي تتركى عروض تجارة أم زروع أم تجارة وزروع .

فإذا قلنا مثلاً زكاة زروع ستواجهنا مشكلة التكاليف الزراعية غير المباشرة والتي لابد منها للشركات كمصاروفات الإدارة والأصول الثابتة .

وكذلك الحال لو قلنا عروض تجارة وهي منتجات زراعية {وآتوا حقه يوم حصاده} كذلك إذا قامت نفس الشركة بتصنيع هذه المنتجات الزراعية .. فكيف تتركى ؟ فالفتوى في السودان مثلاً حسمت بعض هذه الأمور فشركة سكر كنانة - وشركة إنتاج السكر أفتلت لجنة الفتوى التابعة للديوان بأحد زكاة زروع وزكاة عروض تجارة منها وذلك في المواد المصنعة ..

رغم أن هذه الفتوى لم ي عمل بها - مؤقتاً - لوجود تعقيدات حسابية في تحديد الموجودات الزكوية .

٢/ دليل مقادير وأنواع واسعار الزكاة :

وفيه يتم تحديد النصاب الواجب فيه الزكاة وذلك عن طريق معايرة ما هو موجود في كتب الفقه بالواقع المعاش وتحديد القيمة النقدية لنصاب الأموال العينية للمساعدة في الحساب أو لأخذ القيمة النقدية عند الإصطلاح عليها . حيث يضطر الساعي كثيراً للحساب النقدي لخصم المطلوبات الحالة من وعاء الزكاة .

مقدمة

كما يتم فيه الإصلاح على أسعار نقدية محددة للأموال التي لا تکال فعلى سبيل المثال يمكن وضع هذا الدليل على النحو التالي :

أ/ زكاة المال :

وتشمل الثروة النقدية والمالي المستفاد وعروض التجارة والمستغلات والرواتب ... الخ النصاب ٨٥ جرام ذهب (تعادل كذا ... دينار أو جنية)

سعر زكاة المال ٢,٥٪ (ربع العشر) بالنسبة للسنة العربية أما بالنسبة للسنة الميلادية

٪ ٢,٥٧٩

ب/ زكاة الزروع والثمار :

النصاب ٥ أوسق قمح

تعادل ٥٠ كيلو قمح

تعادل كيلو قمح

القيمة النقدية المصطلح عليها لكتلة القمح =

القيمة النقدية المصطلح عليها للكيلو =

سعر الزكاة =

نصف العشر ٪ ٥ في الزراعة بتكلفة

العشر ٪ ١٠ في الزراعة يدرس كلفة ^{بروت} فيما سقت السماء

ج/ الأنعام : ويشمل

جداؤل أنصبة زكاة الانعام

جدول القيمة النقدية المصطلح عليها للانعام

جداؤل أسعار الزكاة لكل صنف من الانعام حسب القيمة النقدية لها

ويتم عمل و مراجعة هذا الدليل بصورة دورية وفقاً للتغيرات الاقتصادية في أسعار المحصولات والذهب والانعام وتصدر به منشورات منتظمة من إدارة المؤسسة الزكوية تساعد السعاة على حساب وتقدير الزكاة .

٣/ دليل الحاجات الأصلية :

ويتم إعداده بواسطة مؤسسة الزكاة على أساس سنوي وفيه يتحدد المبلغ الواجب خصمها من وعاء الزكاة لتلبية الحاجات الأصلية التي تحفظ الحياة للمزكي ومن يعول وذلك إما على أساس

شهري أو سنوي أو حسب المواسم وهو يقدر بالقيمة أو عينياً وذلك في الاموال العينية كالزروع مثلاً حيث يتم خصم مقداراً محدداً من المنتج الزراعي لمواجهة الحاجات الأصلية . ويمكن الاستفادة من عناصر ميزانية الاسرة في الدراسات الإقتصادية الحديثة لتحديد مقدار الحاجة الأساسية لكل مركبي حسب وضعه الاجتماعي وظروفه الإقتصادية .

٤/ فحص وتصنيف الميزانيات العمومية والحسابات الختامية

وتتضمن هذه الخطوة مرحلتين : الأولى فحص بنود وعناصر الميزانية والثانية - وتصنيف هذه البنود والعناصر إلى موجودات زكوية ومطلوبات مخصوصة من هذه الموجودات .

المرحلة الأولى : فحص الميزانيات العمومية والحسابات الختامية :

وفي هذه الخطوة يتم فحص بنود وعناصر الميزانيات العمومية والحسابات الختامية بواسطة محاسب الزكاة .. وذلك لاغراض عمل الإيضاحات المطلوبة عن كل بند وذلك للآتي :

- ١ - تحديد البنود التي تدخل ضمن الموجودات الزكوية والمكونة لوعاء الزكاة
- ٢ - تحديد البنود التي يجب خصمها من الموجودات الزكوية للحصول على صافي الوعاء

٣ - إضافة البنود التي لم تدرج وهي مطلوبة الدفع كمخصص الضائب إن لم يسجل في الحساب الختامي

٤ - عمل الإيضاحات الازمة حول قيم بعض البنود لتحديد الأخذ بها كما هي أو ينقص من قيمتها أو يزيد مثل :

أ/ تحديد القيمة الجارية (السوقية) للموجودات الزكوية بسعر الجملة لإجراء التعديلات اللازمة على مبلغ البضاعة في الحساب الختامي

ب/ تحديد الديون المرجوة السداد وغير المرجوة لاستبعاد غير المرجو من الحساب

ج/ تحديد أوراق القبض أو الدفع المرجوة وغير المرجوة لاستبعاد غير المرجو من الحساب

د/ تحديد عوائد أو ريع الأصول الثابتة لاغراض در الإيراد وكذلك عوائد الودائع الاستثمارية لإضافتها لوعاء الزكوي إن لم تكن موضحة في الحساب الختامي

هـ/ تحديد الكسب الخبيث وإيراداته لاستبعاده من الوعاء الزكوي

و/ تحديد الاقساط الحالة من القروض طويلة الاجل حتى تضاف إلى المطلوبات الحالة
في الوعاء الزكوي

ز/ تحديد أقساط إهلاك الأصول الثابتة حتى تضاف للمطلوبات الحالة وذلك إذا تم
استخدام طريقة مصادر الأموال في حساب الزكاة

المرحلة الثانية: التصنيف :

وفيها يتم تضمين الميزانيات العمومية والحسابات الختامية للشركات واسمهاء الاعمال
وذلك لاغراض تحديد الوعاء الزكوي. ستفرد
وللوصول للوعاء الزكوي يتم تضمين الميزانيات العمومية والحسابات الختامية
بطريقتين :

الطريقة الأولى: وتعرف بطريقة مصادر الأموال : ويتم الحساب فيها بالطريقة التالية .
أولاً: تحديد إجمالي البنود التالية :

رأس المال المدفوع

أرباح الأعوام السابقة غير الموزعة

أرباح العام الحالي

المخصصات

الإحتياطيات

القسط السنوي للقرض طويل الاجل

المكافآت (ماعدا مكافآت ما بعد الخدمة)

ثانياً: تحديد إجمالي البنود التالية :

١. صافي إحلال الأصول الثابتة

٢. الإستثمارات

٣. مصروفات التأسيس

ثالثاً: الوعاء الزكوي = أولاً - ثانياً

رابعاً: مقدار الزكاة الوعاء × سعر الزكاة

(سعر الزكاة هو ٢,٥٪ إذا كانت السنة عربية أو ٢,٥٧٩٪ إذا كانت السنة ميلادية)

الطريقة الثانية :

طريقة الاصول والخصوم المتداولة : حيث يتحدد الوعاء الزكوي كالتالي :
وفيها بيان موجز لعناصر الاصول المتداولة والخصوم المتداولة من حيث خضوعها للزكاة

وعاء الزكاة = الاصول المتداولة - الخصوم المتداولة

الاصول المتداولة : مثل :

- . البضاعة بكافة صورها تخضع للزكاة وتقوم على اساس القيمة السوقية لسعر الجملة
- . ديون التجارة لدى الغير (عملاء .. مدينون .. سلف .. عهد) تخضع للزكاة
- . وتقوم على اساس المرجو تحصيله منها
- . اوراق القبض تخضع للزكاة وتقوم على اساس المرجو تحصيله منها (الديون الجيدة)
- . الاعتمادات المستندية لشراء بضاعة .. تخضع للزكاة وتقوم على اساس المدفوع فعلاً من قيمة الاعتماد للبنك
- . غطاء خطاب الضمان لا تخضع للزكاة لانه مقيد في الحسابات
- . التأمينات لدى الغير لا تخضع للزكاة لأنها مقيدة
- . الإيرادات المستحقة .. تخضع للزكاة إذا كانت مرجوة التحصيل
- . الحسابات الجارية لدى البنك تخضع للزكاة إذا كانت مرجوة التحصيل
- . الحسابات الإستثمارية لدى البنك تخضع على اساس الرصيد الدفترى للوديعة
- . المصاروفات المدفوعة مقدماً .. لا تخضع للزكاة لأنها غير مرجوة الإسترداد
- . النقدية بالخزينة .. تخضع للزكاة على اساس الجرد الفعلى

الخصوم المتداولة : مثل

- . القسط الحالي من الإلتزامات طويلة الأجل تخضع للزكاة وذلك على اعتبار انه أصبح من الإلتزامات قصيرة الأجل
- . الإلتزامات قصيرة الأجل تخضع للزكاة على اساس القيمة الدفترية مثل :
- . أ/ الدائنون ب/ اوراق الدفع ج/ القروض قصيرة الأجل د/ المصاروفات المستحقة للغير
- . هـ / مستحقات الجهات الحكومية كالضرائب والتأمينات

- و الدفعات المقدمة من العملاء والغير لحساب توريدات
٢. مخصصات إهلاك الأصول الثابتة لاتخضع /عدم خضوع الأصول الثابتة للزكاة
لأنها من عروض القنية
٤. لا تعتبر حقوق الملكية من الإلتزامات الواجبة الخصم مثل رأس المال والإحتياطي والارباح غير الموزعة
٥. المبالغ المخصصة لمقابلة الإلتزامات المحددة تخضع للزكاة على أساس القيمة الدفترية مثل مخصص الضرائب ومخصص التعويضات ومخصص الفرامات

ملحوظة :

الطريقة الثانية هي الأسهل أما الطريقة الأولى هي الأكثر دقة . ويلجأ إليها في حالات منع التهرب الزكوي إذ قد يلجأ المحاسبون إلى تحويل بنود الخصوم بمتى ما هو حقيقي أو قد يفصح عن بعض البنود بطريقة غير مبررة مثل ما إذا كان أحد الشركاء قد مول أو اقرض الشركة (جارى الشريك أو المساهم) للقيام ببعض الأنشطة بهذه الأموال لا تعامل زكويًا كديون الغير ويتم خصمها ، بل هي تدخل ضمن الوعاء ،

٥/ دليل حساب الزكاة :

ويتضمن الخطوات العملية لحساب الزكاة والقائمة النموذجية لحساب

أ/ خطوات الحساب :

١. تحديد تاريخ حلول أداء الزكاة .. وهو التاريخ الذي تجب وتحسب عنده الزكاة وذلك للأموال الحولية ، أما زكاة الزروع والثمار والمعادن والركائز فتؤدي زكاتها عند الحصاد أو الحصول على المعادن .. ويلحق بها الأموال المستثناة من مبدأ الحولية فتؤدي زكاتها عن الحصول على إيراداتها .
٢. تحديد وتقويم الموجودات الزكوية وهي عناصر الأموال التي تدخل في وعاء الزكاة ، ويكون التقويم على أساس القيمة السوقية أو الجرد الفعلي
٣. تحديد وتقويم المطلوبات الواجبة الخصم من الأموال الزكوية
٤. تحديد وعاء الزكاة عن طريق طرح المطلوبات الحالة من الموجودات الزكوية
- أي ان :

وعاء الزكاة = الاموال الزكوية – المطلوبات الواجبة الخصم (الحالة)

تحديد وتقدير نصاب الزكاة حسب نوع المال أو نوع النشاط من دليل الأنسبة ومقادير الزكاة .

مقارنة وعاء الزكاة بنصاب المال فإذا كان الوعاء يساوي أو أكبر من النصاب تحسب الزكاة وفق الخطوات التالية لهذه الخطوة (البنود ٩-٨-٢)

تحديد سعر الزكاة حسب نوع المال وذلك من دليل أسعار الزكاة

تحديد مقدار الزكاة عن طريق ضرب وعاء الزكاة في سعر الزكاة

تحميل مقدار الزكاة على المكلفين وذلك على النحو التالي :

أ/ في حالة المنشآت الفردية والافراد يتحملها المالك أو الشخص

ب/في حالة شركات الاشخاص يوزع مقدار الزكاة على الشركات بنسبة رفوس الاموال حسب الموضح في عقد تأسيس الشركة

ج/في حالة شركات الاموال يقسم مقدار الزكاة على عدد الأسهم لمعرفة نصيب كل سهم من مقدار الزكاة ثم معرفة نصيب كل مساهم من الزكاة حسب مقدار ما يملك من اسهم

د/ في حالة الإستثمارات المشتركة يتم ضرب مقدار الزكاة أو وعاء الزكاة في النسبة المئوية لاموال المسلمين المشتركة في الإستثمار . وذلك للحصول على زكاة المسلمين في الحالة الاولى . أو الحصول على الوعاء الخاضع للزكاة والممثل لاموال المسلمين كما في الحالة الثانية

وذلك إستبعاداً لاموال غير المسلمين أو الأموال المعفاة من الزكاة أو أو الأموال التي تم تزكيتها بواسطة أصحابها .

ب/ القائمة النموذجية لحساب الزكاة يمكن تلخيص وتصنيف الخطوات السابقة واللازمة لحساب الزكاة في قائمة نموذجية وذلك على النحو التالي :

وعاء الزكاة = الاموال الزكوية – المطلوبات الواجبة الخصم (الحالة)

تحديد وتقدير نصاب الزكاة حسب نوع المال أو نوع النشاط من دليل الأنسبة ومقادير الزكاة .

مقارنة وعاء الزكاة بنصاب المال فإذا كان الوعاء يساوي أو أكبر من النصاب تحسب الزكاة وفق الخطوات التالية لهذه الخطوة (البنود ٩-٨-٢)

تحديد سعر الزكاة حسب نوع المال وذلك من دليل أسعار الزكاة

تحديد مقدار الزكاة عن طريق ضرب وعاء الزكاة في سعر الزكاة

تحميل مقدار الزكاة على المكلفين وذلك على النحو التالي :

أ/ في حالة المنشآت الفردية والافراد يتتحملها المالك أو الشخص

ب/في حالة شركات الاشخاص يوزع مقدار الزكاة على الشركات بنسبة رفوس الاموال حسب الموضح في عقد تأسيس الشركة

ج/في حالة شركات الاموال يقسم مقدار الزكاة على عدد الأسهم لمعرفة نصيب كل سهم من مقدار الزكاة ثم معرفة نصيب كل مساهم من الزكاة حسب مقدار ما يملك من اسهم

د/ في حالة الإستثمارات المشتركة يتم ضرب مقدار الزكاة أو وعاء الزكاة في النسبة المئوية لاموال المسلمين المشتركة في الإستثمار . وذلك للحصول على زكاة المسلمين في الحالة الاولى . أو الحصول على الوعاء الخاضع للزكاة والممثل لاموال المسلمين كما في الحالة الثانية

وذلك إستبعاداً لاموال غير المسلمين أو الأموال المعفاة من الزكاة أو أو الأموال التي تم تزكيتها بواسطة أصحابها .

ب/ القائمة النموذجية لحساب الزكاة يمكن تلخيص وتصنيف الخطوات السابقة واللازمة لحساب الزكاة في قائمة نموذجية وذلك على النحو التالي :

المبلغ بالدينار	البيان
	أولاً: الموجودات الزكوية
× × ×	
× × ×	
× × ×	
× × ×	
× × ×	إجمالي الموجودات الزكوية
	ثانياً: المطلوبات الواجبة الخصم
× × ×	
× × ×	
× × ×	
× × ×	إجمالي المطلوبات الواجبة الخصم
× × ×	ثالثاً: وعاء الزكاة = (أولاً - ثانياً)
	رابعاً: النصاب = ×
	خامساً: مقدار الزكاة = الوعاء × سعر الزكاة

ثالثاً : النماذج التطبيقية لحساب وتقدير الزكاة

سيتم عرض النماذج التطبيقية لحساب وتقدير الزكاة حسب الفروع التالية :

١. الفرع الأول: زكاة الزروع والثمار

٢. الفرع الثاني : عروض التجارة والنشاط الصناعي

الفرع الثالث : زكاة المستغلات

الفرع الرابع: زكاة الانعام

الفرع الخامس : زكاة كسب العمل والمهن الحرة

الفرع الأول : نماذج تطبيقية على حساب زكاة الزروع والثمار

النموذج الأول :

شخص يمتلك قطعة أرض زراعية مساحتها عشرون فدان قام بزراعتها قمحاً مروية بالمضخات
وبلغت كمية المحصول الناتج من الأرض ١٠٠ أرددب
أحسب زكاة هذا المزارع إذا علمت أن :

سعر الأردب ٥٠٠ دينار

التكاليف الزراعية الفعلية كانت كما يلي:

البذور والسماد والحرث ٩٠٠ دينار

الضرائب والرسوم الحكومية ١٥٠٠ دينار

إيجار مخزون الزراعية ٥٠٠ دينار

نثريات زراعية ١٠٠٠ دينار

كما سددت الديون التالية:

ديون زراعية ٥٠٠٠ دينار

دين شخصي ٣٠٠٠ دينار

في ضوء هذه البيانات يتم حساب الزكاة على النحو التالي:

قيمة المحصول = الكمية × السعر

$$= ٥٠٠ \times ١٠٠ = ٥٠٠٠ دينار$$

إجمالي النفقات الزراعية =

$$= ٥٠٠ + ٥٠٠٠ + ١٠٠٠ = ١٢,٠٠٠ دينار$$

$$\text{ديون مسدة} = ٣٠٠٠ + ٥٠٠٠ = ٨٠٠٠ دينار$$

$$\text{إجمالي النفقات والديون المسددة} = ٨٠٠٠ + ١٢,٠٠٠ = ٢٠,٠٠٠ دينار$$

$$= \text{وعاء الزكاة} = ٢٠,٠٠٠ - ٥٠,٠٠٠ = ٣٠,٠٠٠ دينار$$

- مقدار النصاب

(مما يعادل ٥ أوسق)

$$\text{سعر الوسق} = ٥٠ \text{ دينار}$$

- مقدار النصاب

$$٥٠ \times ٥ \text{ دينار} = ٢٥٠ \text{ دينار}$$

الوعاء وصل النصاب

سعر الزكاة ٥٪ (لان الري بالآلات)

حساب مقدار الزكاة

الوعاء × سعر الزكاة

$$= ٣٠٠٠ \times ٥ \% = ١٥٠٠ \text{ دينار}$$

مذكرة :

- إذا كانت الأرض مؤجرة تضاف قيمة الإيجار للنفقات الزراعية حتى تخصم من الوعاء وتحسب زكاة الزروع على المزارع المستاجر أما صاحب الأرض فإن قيمة إيجار الأرض تضاف إلى باقي أمواله وتزكي بنسبة ربع العشر
- إذا كانت الزراعة مشاركة بين المزارع وصاحب الأرض فإنه بعد تحديد الزكاة توزع على الإثنين بنسبة المشاركة
- تم خصم جميع النفقات الزراعية ..وهناك فتوى من الهيئة الشرعية بخصم ثلث النفقات الزراعية فقط إذا كانت النفقات أكثر من ثلث الإيراد
- خصمت الديون الشخصية وذلك على الرأس الدين يقضي بخصمها ..
- إذا كانت هناك مخلفات زراعية صالحة للبيع أو تم بيعها كالقصب والتبغ ... الخ فإنها تقوم بفقد وتضاف قيمتها إلى وعاء الزكاة لأنها من قبيل المال المستفاد .

النموذج الثاني: زكاة الزروع لصنف لا يكامل مثل القطن:

نفترض أن أحد الأشخاص يملك قطعة أرض زراعية مساحتها خمسة أفدنة وقام بزراعتها قطناً ..وكان الناتج الإجمالي للقطن هو ٣٥ قنطاراً بواقع سبعة قناطير للفدان الواحد .

المطلوب حساب زكاة القطن إذا علم الآتي :

١/ إن إجمالي المصاروفات والنفقات حتى جنى القطن وبيعه وبيع حطبه هو ١٢٠٠ دينار

٢/ إجمالي إيرادات بيع القطن والحطب ٢٧٠٠ دينار

(٣٥ قنطاراً × ٨٠ دينار)

إجمالي بيع الحطب ٢٠٠ دينار

٢٩٠٠ دينار

٣/ قيمة نصاب الزروع = ٥٠ - ٥ كيلو قمح

ثمن الكيلو في السوق - ٣ دينار

إذا قيمة النصاب = $3 \times 50 = 150$ دينار

٤/ صاحب الأرض ليس عليه ديون للغير:

الحل:

قيمة الوعاء الخاضع للزكاة = إجمالي الإيرادات - إجمالي النفقات

$$= ١٢٠٠ - ٩٦٠٠$$

مقارنة الوعاء بالنصاب الشرعي وهو قيمة خمسين كيلة قمح وهو يساوي

$$\text{في هذه الحالة} = ١٥٠ \text{ دينار}$$

و عليه فالوعاء أكبر من النصاب

سعر الزكاة الواجب التطبيق هو ٥٪ لأن الزراعة تروي بتكلفة

(لم يتم إحتساب تكلفة الري كما هو مقرر)

مقدار الزكاة الواجبة

$$= \text{الوعاء} \times \text{سعر الزكاة}$$

$$= (١٢٠٠ \times ٥) \div ١٠٠ = ٨٥ \text{ دينار}$$

النموذج الثالث : مثال لصنف بـ كال

نفترض أن مزارعاً قام بزراعة قمح في مساحة ٥ أفدنة وكان إجمالي الناتج ٤٠ أرضاً وذلك علاوة على ناتج التبن والذين تساوي قيمته ٤٠٠ دينار وثمن أرDOB القمح ٥ دينار

احسب زكاة هذا القمح إذا علمت أن :

إجمالي النفقات هو ٦٠٠ دينار

إجمالي الإيراد هو :

$$\text{أ}/ \text{ثمن بيع القمح} = ٤٠ \times ٥ = ٢٠٠ = ١٠٠٠ \text{ دينار}$$

$$\text{ب}/ \text{ثمن بيع التبن} = ٤٠٠ = ٤ \text{ دينار}$$

$$= ١٤٠٠ \text{ دينار}$$

الارض تروي بتكلفة

نصاب الزروع = ٥ اوسق = ٥ كيله قمح

صاحب الأرض مدين للغير بمبلغ ٢٠٠ جنية

يحتاج صاحب الأرض إلى أردوB بالقمح (١٢ كيله) لاستعماله الشخصي .

الحل:

١/ الوعاء الخاضع للزكاة :

الإيراد الإجمالي - إجمالي النفقات

$$= 1400 - 800 = 600 \text{ دينار}$$

$$\text{نافساً الديون} = 200 - 800 = 600$$

نافساً ثمن الأردب المخصص للإستعمال الشخصي = $25 - 600 = 575$ دينار

٢/ تحديد الوعاء الخاضع للزكاة بالقمح : (لاخذ الزكاة عيناً)

وذلك بقسمة قيمة الوعاء بالنقود على ثمن الأردب = 575

$$= 23 \text{ أردب قمح}$$

$$\text{وهو يساوي بالكيلو} = 12 \times 23 = 276$$

٣/ مقارنة هذا الوعاء (276 كيلو) بالنصاب وهو ٥٠ كيلو

إذا الوعاء يزيد عن النصاب فتحجب الزكاة

٤/ سعر الزكاة الواجب التطبيق ٥٪ لأن الري بكلفة حيث لم يتم إحتساب تكلفة الري ضمن عناصر التكلفة

٥/ إذن مقدار الزكاة الواجب

هو وعاء الزكاة × سعر الزكاة

$$= (5 \times 276) \div 100 = 13,8 \text{ كيلو قمح}$$

$$\text{أو بالقيمة} = (5 \times 575) \div 100 = 28,75 \text{ دينار}$$

ملحوظة :

في هذا المثال تم تحويل قيمة الناتج أولاً إلى نقود ثم تحويل قيمة الوعاء بعد ذلك إلى قمح وذلك لاغراض خصم إجمالي التكلفة حيث أن التكلفة تقدر بالنقود والناتج عيني (قمح وتبن)

وعليه توحيد القياس لإمكان الخصم تم تحويل القمح إلى نقد أولاً وكذلك لأغراض خص الديون .. لأن الديون أيضاً بالنقد وليس بالقمح

النموذج الرابع: زكاة ثمار حديقة فاكهة

نفترض أن أحد الأشخاص يمتلك حديقة مانجو .. كيف تحسب الزكاة في ضوء المعلومات التالية :

١. إنتاج الحديقة في سنة تقدير الزكاة حوالي ٢٠٠٠ كيلوجرام مانجو

٢. ثمن الكيلو الواحد = ديناراً واحداً

٣. تكلف الحديقة سنوياً مبلغ ٥٠٠ دينار كتكاليف زراعية باستثناء تكلفة الري

٤. تروي الحديقة بالآلات

٥. نصاب زكاة الزروع يقدر بمبلغ ٢٥٠ دينار:

وهو قيمة خمسين كيلو قمح ، أي أن سعر الكيلو من القمح هو خمسة دينارات

٦. يدفع صاحب الحديقة للدولة مبلغ (١٠٠) دينار ضرائب ورسوم سنوية

٧. يحتاج صاحب الحديقة وأفراد عائلته لثمار مانجو قيمتها ٢٠٠ دينار للإستهلاك

الشخصي

٨. صاحب الحديقة ليس عليه ديون للغير

الحل:

١. تحديد قيمة الوعاء الخاضع للزكاة

٢. مقارنة قيمة الوعاء بالنصاب الشرعي لزكاة الزروع والثمار

٣. تحديد سعر الزكاة الواجب التطبيق

٤. تحديد مقدار الزكاة الواجبة

(١) تحديد قيمة الوعاء الخاضع للزكاة : ويتم كالتالي :

تحديد قيمة الإيرادات الإجمالية

تحديد قيمة التكاليف الإجمالية (باستثناء تكاليف الري)

خصم التكاليف الإجمالية من الإيراد الإجمالي

وعليه :

فإن الإيرادات الإجمالية = $1 \times 2000 = 2000$ دينار

التكاليف الإجمالية = ٦٠٠ دينار (تكلفة إنتاج ٥٠٠ جنية + رسوم ضرائب ١٠٠ جنية)

إذاً صافي الإيراد = $2000 - 600 = 1400$ دينار

- قيمة المانجو المخصصة للاستهلاك الشخصي = ٢٠٠ دينار

إذاً الوعاء الخاضع للزكاة = $1400 - 200 = 1200$ (للاستهلاك الشخصي)

= ١٢٠٠ دينار

نصاب الزكاة = ٢٥٠ دينار

إذاً الزكاة واجبة

سعر الزكاة ٥% لأن الأرض تروى بتكلفة

إذاً مقدار الزكاة = $(1200 \times 5\%) \div 100 = 60$ دينار

إذاً الزكاة بصورة عينية = مبلغ الزكاة ÷ ثمن كيلو المانجو

= $60 \div 1 = 60$ كيلو مانجو

النحوذم الخامس : زكاة المشاتل ونباتات الزينة

نفترض أن شخصاً لديه مشتل لإنتاج الشتول ونباتات الزينة وكانت نتيجة نشاطه خلال الموسم المنتهي في ٣٠ شعبان ١٤٢٥هـ كالتالي :

- قيمة الإنتاج = ٥٠٠٠ دينار
- ضرائب ورسوم = ٥٠٠٠ دينار
- مبيعات مخلفات = ٥٠٠٠ دينار
- نفقات الحياة المعيشية خلال الموسم = ٥٠٠٠ دينار
- قيمة الوسق من غالب قوت المسلمين = ٢٥٠ دينار
- نفقات الزراعة = ١٠٠٠ دينار
- ديون مسددة = ١٠٠٠ دينار
- نفقات إدارية = ٢٠٠٠ دينار
- قيمة المستهلك قبل الحصاد ١٠٠٠ دينار
- يروي المشتل بالمضخات

وفي ضوء هذه البيانات تحسب الزكاة على النحو التالي :

- إجمالي الإيرادات = قيمة الإنتاج + قيمة بيع المخلفات

$$= ٥٥٠٠٠$$

$$= \text{النفقات الزراعية}$$

$$= ٢٠٠٠ + ٣٠٠٠ + ٥٠٠٠ + ١٠٠٠$$
- ديون ونفقات معيشية = ١٠٠٠ + ٥٠٠٠ = ١٥٠٠٠ دينار
- الوعاء الخاضع للزكاة =

إجمالي الإيرادات - إجمالي التكلفة ونفقات الديون والمعيشة

$$= ٥٥٠٠٠ - (١٥٠٠٠ + ٢٠٠٠)$$

$$= ٣٥٠٠٠ - ٥٥٠٠٠ = ٢٠,٠٠٠ دينار$$

▪ مقدار النصاب = ٥ أوصى \times ٢٥٠ دينار = ١٢٥٠ دينار

إذاً الوعاء بلغ النصاب

▪ سعر الزكاة = ٥٪ لآن الأرض تروي بتكلفة

$$\text{إذاً مقدار الزكاة} = \text{الوعاء} \times \text{سعر الزكاة}$$

$$= (5 \times 20,000) \div 100 = 1000 \text{ دينار}$$

ملاحظات عامة على تطبيقات زكاة الزروع والثمار:

١. يجوز ضم المحاصيل التي من نفس الجنس في نفس الموسم تطبيقاً لمبدأ الخلطة مثل ضم الانواع المختلفة لشمار المانجو أو الانواع المختلفة من الذرة
 ٢. إذا تم ري الأرض أحياناً بالامطار أو الفيضانات وأحياناً بالآلات الرافعية (الري المشترك) فإن رأي الفقهاء المعاصرون في هذه الحالةأخذ المتوسط من سعر زكاة الزروع
- $$\% 15 + \% 5 = \% 20$$
- $$\% 20 \div \% 2,5 = 2$$
٣. تخصم الديون الحالة من وعاء الزكاة وذلك وفقاً لرأي أغلب الفقهاء لأنه يتماشى مع شرط المال الخاضع للزكاة والخاص بخلوه من الدين.

تحصيل زكاة الزروع في السودان

يتم تحصيل زكاة الزروع في السودان كالتالي:-

١. التحصيل من المنبع بواسطة إدارات المشروعات الخاضعة للزكاة . وذلك بالنسبة لبعض المحصولات النقدية كالقطن .. حيث تتحدد أسعار القنطرار وفقاً لأسعار الصادر وتخصم كل التكاليف الزراعية باستثناء تكلفة المياه . ويتم خصم الزكاة نقداً من المزارع بواسطة إدارة مشروع الجزيرة .
٢. التحصيل المباشر من المزارع بواسطة سعاة الديوان .
٣. حيث تؤخذ الزكاة في المحصولات الغذائية عيناً .. أما بالنسبة للكسور فتؤخذ نقداً حيث يصدر منشور أسبوعي يوضح زكاة الجوال الواحد لكل محصول فعلى سبيل المثال :-
٤. مزارع أنتج ٦٣ جوال ذرة فتؤخذ الزكاة كالتالي $10/63 = 6,3$ جوال فتؤخذ الـ ٦ جولات عيناً أما الـ ٣ ، فتؤخذ زكاتها نقداً حسب السعر المحدد لزكاة الجوال الواحد في المنشور الأسبوعي الصادر من إدارة الديوان .
- ٥.
٦. ويعطي الديوان المزارع قيمة الجيش مضافاً لها الترحيل والعالة ومصاروفات الحصاد كالتذرية والتعبئة ويقوم بخصمها من مبلغ الزكاة .
- ٧.
٨. بالنسبة للديون فإنه وبحسب الفتوى الصادرة من الديوان لا تخصم إلا التكاليف والديون الزراعية التي استدانها المزارع لأغراض الزراعة .. وتحدد بواسطة لجان على مستوى الولايات يمثل فيها الديوان وإتحاد المزارعين ووزارة الزراعة والبنوك الممولة .
٩. بعد تحصيل الزكاة يعطي المزارع إيصال رسمي (إيصال زروع ٢٢) عيني ونقدي لأغراض عبور الطرق وشهادة إبراء الذمة ... إلخ .

الفرع الثاني: نماذج تطبيقية عن زكاة عروض التجارة والنشاط الصناعي:

١٠. يدخل في نطاق هذا الوعاء كل المشروعات التجارية والصناعية والحرفية سواء كانت في شكل منشأة فردية أو اتخذت أحد الأشكال القانونية لشركات

الأموال أو الأشخاص . وقد الحق النشاط الصناعي والحرفي بعروض التجارة حيث إن إجراءات تقدير وتحصيل الزكاة متماثلة في النوعين (التجاري والصناعي) فالنشاط التجاري يعمل على بيع المنتجات السلعية والصناعي ينتج ثم يبيع هذه السلع فذلك كان أشبه شئ بالتجارة .

.١١

١٢. ومحاسبياً فإن قائمة المركز المالي في المنشآت الصناعية لا تفترق كثيراً عن المنشآت التجارية إلا عند الإفصاح عن بند (البضاعة) حيث نجد في المنشآت الصناعية يشتمل على ثلاثة عناصر هي :-

.١٣

١٤. أ/ البضاعة التامة الصنع .

١٥. ب/ البضاعة تحت التشغيل .

١٦. ج/ المواد الخام .

.١٧

١٨. وهي جميعها تخضع للزكاة أي تدخل ضمن الموجودات الزكوية . وعليه فإنه يمكن معاملة النشاط الصناعي معاملة عروض التجارة .

.١٩

٢٠. وفي حقيقة الأمر فإن جميع المشروعات التجارية والصناعية والخدمية يمكن معاملتها لأغراض تحصيل وتقدير الزكاة بصورة واحدة إذ لا فرق بينهما في الواقع ... فالمشروعات التجارية والصناعية تعمل على بيع أو إنتاج وبيع المنتجات المادية الملموسة بينما المشروعات الخدمية تعمل على بيع أو إنتاج وبيع المنتجات غير المادية أو غير الملموسة . ولذلك فإنه حتى التقسيم الجاري لبعض الأنشطة على أنها مستغلات فإنه من وجهة النظر العملية تطبق عليها أسس وحساب الزكاة الخاصة بعروض التجارة .

٢١. نصاب هذا الوعاء هو ٨٥ جرام من الذهب أو ما يعادله بالنقود .

٢٢. سعر الزكاة في هذا الوعاء هو ٢٥ % (ربع العشر) في حالة حساب

الزكاة بالسنة العربية أو ٢,٥٧٩٪ إذا كان الحساب بالسنة الميلادية حسب تجربة السودان .

٢٣. يتم تحديد وعاء الزكاة بطريقتين :
٢٤. طريقة مصادر الأموال .
٢٥. طرح الخصوم المتداولة من الأصول المتداولة .
٢٦. الأصول الثابتة المادية كالمباني والسيارات وكذلك الأصول الثابتة المعنوية كشهرة المحل وحق الإمتياز لا تدخل في وعاء الزكاة وذلك حسب الفتوى بأنها من عروض القنية .
٢٧. مصاريف التأسيس والمصروفات الإيرادية الموجلة لا تخضع للزكاة .
٢٨. الحسابات الجارية الشخصية تعامل معاملة المدينون فتخضع للزكاة .

النموذج الأول:

نفترض أن أحد التجار تتوفر عنه المعلومات التالية:

في ١٣/٣/١٤٣٥

أولاً: الموجودات:

أصول ثابتة	١٠٠,٠٠٠ دينار
بضااعة	٤٠,٠٠٠ دينار
عملاء	٣٠,٠٠٠ دينار
مدينون	١٣,٠٠٠ دينار
أوراق قبض	٥,٠٠٠ دينار
وديعة استثمارية	٥,٠٠٠ دينار
حساب جاري بالبنك	٤,٠٠٠ دينار

نقدية بالذرينة

١٠,٠٠ دينار

ثانياً : الالتزامات :

٣٥,٠٠ دينار

دائنون

١٥,٠٠ دينار

موددون

١٠,٠٠ دينار

أموال دفع

٥,٠٠ دينار

مصروفات مستحقة

وتبيّن لمحاسب الزكاة بعد فحصه للمستندات والبنود وتقويمها مايلي :

لقيمة السوقية للبضاعة = ٥٠,٠٠ دينار.

يتضمن رقم المدينين مبلغ ٣,٠٠ دينار غير معده.

قدر مخصص للخرائط بمبلغ ٥,٠٠ دينار.

بلغ عائد الوديعة الاستثمارية ١,٠٠ دينار لم يدر ربح.

سعر جرام الذهب = ٥ ديناراً.

ففي ضوء البيانات السابقة كم تبلغ زكاة هذا الناشر؟

الميل

أولاً: الموجودات الزكوية بالدينار :

بضاعة ٥٠,٠٠٠ (بدل عن الـ ١٠,٠٠٤ دينار المسجلة وذلك حسب أسعار السوق عند حساب
الزكاة).

٣٠,٠٠٠	<u>عملاء</u>
١٠,٠٠٠	<u>مدينون</u> (حيث كانت القيمة ١٣,٠٠٠ وتم استبعاد ٣,٠٠٠ لأنها مشكوك فيما
٦,٠٠٠	<u>وديعة استثمارية وعائداتها</u>
٢,٠٠٠	<u>حساب جاري</u>
٥,٠٠٠	<u>نقدية بالخزينة</u>
<u>١٠٠,٠٠٠ دينار</u>	<u>إجمالي الموجودات الزكوية</u>

ثانياً : الالتزامات المخصومة :

٣٥,٠٠٠	<u>دائنون</u>
١٥,٠٠٠	<u>مودعون</u>
١٠,٠٠٠	<u>أوراق دفع</u>
٥,٠٠٠	<u>مصروفات مستحقة</u>
٥,٠٠٠	<u>مخصر ضرائب</u>
<u>٦٠,٠٠٠ دينار</u>	<u>إجمالي الالتزامات</u>

∴ وعاء الزكاة = الموجودات - الالتزامات

$$= ١٠٠,٠٠٠ - ٦٠,٠٠٠ = ٤٠,٠٠٠ \text{ دينار}$$

$$\text{مقدار النصاب} = 85 \text{ جرام} \times 4250 = 356250 \text{ دينار}$$

.: الوعاء بلغ النصاب .

$$\therefore \text{مقدار الزكاة} = \text{الوعاء} \times \text{سعر الزكاة}$$

$$\underline{\underline{1000}} = \underline{\underline{2,5 \times 40,000}} = \underline{\underline{100}}$$

النموذج الثاني: (حساب الزكاة لشركة أشخاص)

نفترض أن هناك شركة أشخاص (تضامنية) مكونة من شخصين رأس المالها (٢٥٠,٠٠) دينار بنسبة ٢ : ١ ويتقاسم الأرباح والخسائر بنفس النسبة .

أعدت قائمة المركز المالي في العام المنتهي في ٢٠٠٠/١٢/٣١ م على النحو التالي :

قائمة المركز المالي للشركة

المبلغ بالدينار	البيان
	<u>الأصول:</u>
١٠٠,٠٠٠	١. شهرة المحل
٥٠٠,٠٠٠	٢. أصول ثابتة
٤٠٠,٠٠٠	

		٣. بضاعة
٢٢٠,٠٠٠		
	٤. مديونون	
١٠٠,٠٠٠		
	٥. أوراق قبض	
٠٨٠,٠٠٠		
	٦. إعتمادات مستندية	
٠٥٠,٠٠٠		
	٧. إستثمارات مالية	
٠٣٠,٠٠٠		
	٨. جاري الشريك (أ)	
٠٢٠,٠٠٠		
<u>مدينون</u>		٩. بنك
<u>١٥٠,٠٠٠</u>		١٠. نقدية بالخزينة
		الجملة
		<u>الخصوم:</u>
(٢٥٠,٠٠٠ — ٥٠٠,٠٠٠) ٢٠٠,٠٠٠		١. رأس المال
		٢. أرباح العام
١٥٠,٠٠٠		
	٣. دائنون	
٣٠٠,٠٠٠		
	٤. أوراق دفع	
٢٥٠,٠٠٠		
	٥. الضرائب	
٠٢٥,٠٠٠		
	٦. مخصص غرامات	
٠٢٥,٠٠٠		
<u>٠٠٥,٠٠٠</u>		٧. مصروفات مستحقة
<u>١,٥٠٠,٠٠٠</u>		الجملة

المطلوب حساب مقدار الزكاة لهذه الشركة إذا علمنا أن محاسب الزكاة

بمراجعة البيانات الواردة في قائمة المركز المالي وحصل على المعلومات الإضافية الـ

١. القيمة السوقية للبضاعة ٥٠٠,٠٠ دينار
٢. أن هناك ديوناً مشكوك فيها تقدر بمبلغ ٢٠,٠٠٠ دينار
٣. الإعتمادات المستندية لبضاعة مستوردة من الخارج .
٤. أن أوراق القبض جيدة .
٥. القيمة السوقية للاستثمارات تبلغ ٢٠,٠٠٠ دينار ..
٦. إتفق الشركاء على عدم توزيع الأرباح وإستثمارها .
٧. المبلغ المستحق للضرائب ٢٥,٠٠٠ دينار .
٨. القيمة السوقية لجرام الذهب عيار ٢١ يساوي ٥٠ دينار .
٩. الشركة تمسك حسابات منتظمة .

الحل

أولاً: الموجودات الزكوية بالدينار:

١. بضاعة ٥٠٠,٠٠٠ (بدلاً عن الرقم الموجود في قائمة المركز المالي)

٢. مدينون	٢٠٠,٠٠٠ (تم طرح الديون المشكوك فيها)
٣. أوراق قبض	١٠٠,٠٠٠
٤. إعتمادات مستندية	٠٨٠,٠٠٠ (وهو المبلغ المدفوع فعلاً)
٥. جاري الشريك (أ)	٠٢٠,٠٠٠
٦. استثمارات مالية	٠٢٠,٠٠٠
٧. بنك	٠٢٠,٠٠٠
٨. نقدية بالصندوق	<u>٠١٠,٠٠٠</u>
إجمالي الموجودات	<u>٩٥٠,٠٠٠</u>

المطلوبات الحالة:

١. دائنون	٣٠٠,٠٠٠
٢. أوراق الدفع	٢٥٠,٠٠٠
٣. الضرائب	٠٧٥,٠٠٠
٤. مخصص الغرامات	٠٢٠,٠٠٠
٥. مصروفات مستحقة	<u>٠٠٥,٠٠٠</u>
إجمالي المطلوبات	<u>٦٥٠,٠٠٠</u>

.. وعاء الزكاة = الموجودات الزيوية - المطلوبات الحالة

$$= ٣٠٠,٠٠٠ - ٩٥٠,٠٠٠ = ٦٥٠,٠٠٠$$

$$\text{مقدار النصاب} = ٨٥ \text{ جرام} \times ٤٢٥٠ = ٥٠ \text{ دينار}$$

.. الوعاء بلغ النصاب .

وعليه فإن مقدار الزكاة = الوعاء × سعر الزكاة

$$= ٢,٥ \times ٣٠٠,٠٠٠ =$$

100

$$\text{وعليه فإن نصيب الشرك (أ) من الزكاة} = \frac{٢ \times ٧٧٢٥}{٣} = ٥١٥٠ \text{ دينار}$$

3

$$\text{نصيب الشرك (ب) من الزكاة} = \frac{١ \times ٧٧٢٥}{٣} = ٢٥٧٥ \text{ دينار}$$

3

ملحوظة:

لاحظ أن البندين الأول والثاني في كل الأصول والخصوم لم يؤخذوا في الإعتبار عند حساب وتقدير الزكاة .

البندون الثالث: (خاص بشركة مساهمة عامة تجارية)

يتكون رأس مالها من ١٠,٠٠٠ سهم

يمكن أن نأخذ نفس البيانات السابقة في النموذج السابق وفترض أن الزكوة

بلغت ٧٢٢٥ دينار في هذه الحالة يتم تقسيم الزكوة على عدد الأسهم كالتالي :

$$\text{نصيب السهم من الزكوة} = \frac{٧٢٢٥}{١٠٠٠} = ٧٧,٢٥ \text{ دينار}$$

وعليه فإن كان أحد المساهمين يملك ١٠٠ سهم

فإن الزكوة المفروضة عليه الواجب دفعها = نصيب السهم من الزكوة × عدد الأسهم

$$= ٧٧,٢٥ \times ١٠٠ = ٧٧٢٥ \text{ دينار}$$

النموذج الرابع (لشركة صناعية)

يلاحظ أن النشاط الصناعي تطبق عليه نفس أحكام تحديد وتقويم الأموال الزكوية والالتزامات الحالة في النشاط التجاري (وعاء التجارة) مع مراعاة الفروق بين النشطين والتي تمثل أهمها في الآتي :-

- ١- أن المصروفات الإيرادية المؤجلة التي لا تجب فيها الزكوة في النشاط الصناعي تشمل بالإضافة إلى مصروفات التأسيس تكاليف التجارب ومصاريف ما قبل

التشغيل الاقتصادي وما في حكمه لأنها ليست من المال النامي كما أنها
ليست متداولة .

- ٢- تجب الزكاة في البضاعة في النشاط الصناعي وتقوم على النحو التالي :
- الإنتاج النام : يقوم على أساس القيمة السوقية بسعر المصنع .
 - الإنتاج تحت التشغيل : يقوم على أساس القيمة السوقية لما فيه من خامات (سعر جملة) .
 - الخامات : تقوم على أساس القيمة السوقية (سعر جملة) .
 - قطع الغيار المعدة للبيع : تقوم على أساس القيمة السوقية .
 - مستلزمات التشغيل : لا تجب فيها الزكاة .

وعليه فإن الأموال الزكوية الموجودةات الزكوية تمثل في :-

- البضاعة التامة الصنع وتحت التشغيل والخامات وقطع الغيار المعدة للبيع .
- المدينون والعملاء وأوراق القبض والعهد والسلف والقروض الحسنة للعاملين والحسابات الجارية المدينة .
- الأموال النقدية لدى البنوك وفي الصندوق .

وفي ما يلي نموذج تطبيقي لحساب زكاة النشاط الصناعي لشركة أشخاص (تضامنية)

بين شريكين قسمان رأس المال والأرباح والخسائر بنسبة ٢ : ١

الميزانية العمومية في ٢١/١٢/١٤٢٥

الخصوم

الأصول

المبلغ باليورو	البيان	المبلغ باليورو	البيان
	<u>حقوق الملكية :</u>		<u>(أ) الأصول الثابتة :</u>
١٠٠	١- رأس المال (مقسم بنسبة ٢:١)	٢٠٠	١. شهرة المحل
٣٥٠	٢- أرباح رأسمالية	٣٠٠	٢. أراضي
٢٠٠	٣- أرباح غير موزعة	٢٥٠	٣. عقارات وإنشاءات
١٥٥٠	الجملة	١٥٠	٤. سيارات
٥٠	خسائر العام	١٠٠	٥. أثاثات ومهام مكاتب
١٥٠٠	صافي حقوق الملكية	١٠٠٠	الجملة
٤٥٠	قرض من البنك	٢٠٠	مشروعات تحت التنفيذ
١٠٠	محصص ضرائب		<u>(ب) الموجودات المتداولة :</u>
	<u>المطلوبات المتداولة :</u>		البضاعة (المخزون السعوي)
١٨٠	١. بنك سحب على المكتشوف	٢٥٠	١. إنتاج قائم
١٠	٢. موردون	١٠٠	٢. إنتاج تحت التشغيل
١١٠	٣. أوراق دفع	٥٠	٣. خامات

٥٥	٤. أرباح استثمارات بنوك	٥٠	٤. قطع خيار أصول ثابتة
٢٠	مستحقة	٤٥٠	إجمالي المخزون السلعي
١٥	٥. مستحقات	٤٠٠	مديون وأوراق قبض
٤٥٠	٦. أرصدة دائنة أخرى	٥٠	تأمينات لدى الغير
	الجملة	٣٠	عبد وسلف حالة
		٢٠	قروض موظفين حالة
		٥٠	أرصدة مدينة أخرى
		٥٥٠	الجملة

تابع الأصول	تابع الخصوم	تابع الخصوم	النقدية:
١٠٠	٢٥٠٠	إجمالي الخصوم	١. لدى البنوك
٥٠			٢. لدى البنوك مؤجلة
٣٠			٣. شيكات تحت التحصيل
٢٠			٤. إعتمادات مستندية
٥٠			٥. الخزينة
٢٥٠			الجملة
٣٠			
٢٠		مصاريف إيرادية مؤجلة	

		٥٠	١. مصاريف تأسيس ???	
		٢٥٠٠	٢. مصاريف ما قبل التشغيل	
			إجمالي الموجودات =	
			$٥٠ + ٢٥٠ + ٥٥٠ + ٤٥٠ + ١٠٠$	
		٢٥٠٠	اجمالي الأصول	

معلومات إضافية لأغراض حساب الزكاة :-

بمراجعة محاسب الزكاة للميزانية العمومية السابقة يتضح له ما يلي :

١. أن المشروعات تحت التنفيذ تتضمن مبلغ ١٠٠ دينار قيمة الأرض و مبلغ ٥٥ ديناراً تكلفة الخامات و سوف تخصص مخزناً للمصنع .
٢. القيمة السوقية للإنتاج التام سعر المصنع ٢٧٥ دينار .
٣. يتضمن الإنتاج تحت التشغيل خامات قيمتها السوقية ١٠٠ دينار .
٤. القيمة السوقية للخامات ٥٠ دينار .
٥. التأمينات لدى الغير مرددة التحصيل .
٦. يتضمن بند الأرصدة المدينة الأخرى مبلغ ٢٥ دينار غير مرددة التحصيل .
٧. بند العهد والسلف مرددة التحصيل .

٨. يسدد تمويل البنك على ثلاثة أقساط سنوية متساوية وإن عوائد التمويل حالة السداد فوراً وحل موعد سداد القسط الأول من التمويل .
٩. تتضمن الأرصدة الدائنة الأخرى مبالغ غير معروفة أصحابها منذ فترة طويلة قدرت بمبلغ ٥ دينار .
١٠. هناك ديناً آخر مستحقة على الشركة لم تثبت سهواً تبلغ ١٠ دينار .
١١. تتضمن المخصصات مبلغ ٥٠ دينار تمثل إحتياطيات سرية والباقي لمقابلة إلتزامات مصلحة الضرائب .

وعليه فإن الميزانية العمومية وعلى ضوء إيضاحات محاسب الزكاة السابقة فإنه

يمكن حساب مقدار زكوة هذه الشركة على النحو التالي :-

أولاً : الموجودات الزكوية بالدينار:

٢٢٥	الإنتاج التام
١٠٠	الإنتاج تحت التشغيل
٥٠	الخامات
٤٠٠	المديونون وأوراق القبض
٥٠	تأمينات لدى الغير

٣٠	عهد وسلف	.٦
٢٠	قروض موظفين	.٧
٢٥	أرصدة مدينة أخرى	.٨
١٠٠	النقدية لدى البنك	.٩
٣٠	شيكات تحت التحصيل	.١٠
٢٠	اعتمادات مستندية	.١١
<u>٥٠</u>	نقدية بالصندوق	.١٢
<u>١١٥٠</u>	إجمالي الموجودات الازكوية	

ثانياً : المطلوبات الحالة :

١. القسط الحال من البنك
٢. سحب على المكتشوف (بنك)
٣. موردون
٤. أوراق دفع
٥. مستحقات
٦. أرصدة دائنة أخرى
٧. مخصصات لمقابلة التزامات

٨. ديون مستحقة لم تثبت

إجمالي المطلوبات

١٠

٥٥٠

٩. وعاء الزكاة = الموجودات الزكوية - المطلوبات الحالة

$$600 - 550 = 50 \text{ دينار}$$

$$\text{مقدار الزكاة} = 600 \times 2,5 = 15 \text{ دينار}$$

١٠٠

$$10 \text{ دينار} = 2 \times 15$$

٣

$$10 \text{ دينار} = 1 \times 15$$

٣

١٠. تدرينة السودان في تحصيل زكاة وعاء عروض التجارة والنشاط الصناعي

يتم تحصيل زكاة عروض التجارة والنشاط الصناعي والحرفي في السودان على

النحو التالي :

١. الأنشطة التجارية والصناعية المسجلة بأسماء أعمال أو شركات لدى المسجل التجاري . وتحفظ بحسابات ودفاتر منتظمة يتم تحصيل زكاتها بواسطة أمانة الشركات الاتحادية .

ولذلك فإن كثيراً من المستغلات التي تمسك حسابات منتظمة كالفنادق وشركات إنتاج اللحوم والدواجن ... إلخ تدخل في دائرة اختصاص أمانة الشركات الاتحادية

ويتم تقسيم الشركات وأسماء الأعمال والتي تحفظ أمانة الشركات بملفات لها إلى قطاعات حسب نوع النشاط المسجلة به الشركة أو إسم العمل مثل تجاري . صناعي . خدمي . متنوع . وهي حوالي ثلاثة عشر قطاعاً ..

ويتم العمل بأمانة الشركات لحساب وتقدير الزكاة بطريقة خصم المطلوبات المتداولة من الأصول المتداولة في الأساس ويلجأ إلى طريقة مصادر الأموال إذا تبين من خلال فحص محاسب الزكاة أن أحد بنود الإلتزامات وخاصة بند (دائنون) متضخماً بصورة غير طبيعية أو تتضمن المطلوبات مبالغ لأحد الشركاء في الشركة أو كان تسجيل بنود المطلوبات يتضمن بعض الإبهام .

. الأنشطة التجارية والحرفية والمهن الحرة وغيرها من الأنشطة الصغيرة التي

تم مزاولتها عبر الرخص التجارية المستخرجة من محليات الولايات يتم

تحصيل زكواتها بواسطة إدارات الزكاة في محليات . ويتم العمل فيها على

أساس جغرافي .. حيث تحتفظ كل محلية بملف خاص لكل مكلف .. يتضمن

المعلومات الضرورية لحساب وتقدير الزكاة في النشاط المعين . ويعتمد العمل

في هذا القسم على التقدير ويعتبر الإقرار المشفوع باليمين الذي يقدمه

المكلف والمسح الميداني الذي يقوم به محاسب الزكاة أساس التقدير

والطالبة لزكاة عروض التجارة والنشاط الحرفي بمختلف أشكاله .

ولذلك تهتم إدارات الزكاة بال محليات بضرورة العمل وفقاً للملف النموذجي

ال الصادر من دائرة تخطيط الجباية بالأمانة العامة لديوان الزكاة والذي يتضمن

المعلومات الضرورية واللزمة لتحديد مقدار الزكاة بالدقة والعدالة المطلوبتين .

الفرع الثالث : تطبيقات عملية لزكاة المستغلات :

المستغلات هي الأموال العينية في شكل أصول ثابتة ولا تجب الزكاة في أعيانه ولكن في العوائد والإيرادات الناتجة منها . ومن أمثلتها :-

١. تأجير الأصول الثابتة كالعقارات والسيارات والطائرات والسفن .
٢. تربية الأنعام والدواجن لإنتاج اللحوم أو الألبان والبيض .
٣. مزارع النحل .
٤. الفنادق والمستشفيات والمصحات .
٥. تأجير الحقوق المعنوية مثل حق الإختراع وحق الامتياز .

وتخضع هذه المستغلات لنفس القواعد والأحكام الخاصة بزكاة عروض التجارة والنشاط الصناعي والحرفي والمهن الحرة ولذلك فإن تجربة السودان تقسم هذه المستغلات إلى قسمين :

الأول: ما تم تسجيله تحت إسم عمل أو شركة ويمسك حسابات منتظمة فإنه يقع تحت دائرة إختصاص أمانة الشركات مثل شركات الفنادق وشركات تربية الأنعام وشركات الطيران .

الثاني:- ما يتم تسجيله في المحليات والولايات كأنشطة صغيرة مثل سيارات الأجرة والنقل يتم تحصيل زكاته عبر المحليات وتنطبق عليها إجراءات مشابهة لما يتم تحصيله من زكوات للأنشطة صغيرة الحجم أو الحرفة أو المهن الحرة .

ولما كانت إجراءات تقدير وتحصيل الزكاة لهذه المستغلات مشابهة إلى حد كبير للأنشطة التجارية والصناعية الواردة من قبل فإننا نكتفي بما سردناه لتلك الأنشطة ونكتفي فقط بعرض نموذج لمركبة عامة ونشاط تأجير عمارة سكنية .

النموذج الأول:- **زكاة مركبة عامة**

نفترض أن أحد الأشخاص يمتلك عربة لنقل الركاب (تاكسي) والمطلوب حساب

زكاته في ضوء البيانات التالية :

١. ثمن العربة وإعدادها للعمل ١٢,٠٠٠ دينار

تم الشراء بالأقساط حيث دفع ١٠,٠٠٠ دينار ومتبقى له مبلغ ٢,٠٠٠ دينار

سيدفعها في نهاية العام .

٢. الإيراد اليومي للعربة هو ٤٠ دينار . وعدد أيام تشغيل العربة ٣٠٠ يوم أي إن

الإيراد السنوي للعربة = $40 \times 300 = 12,000$ دينار .

٣. يعمل صاحب العربة بنفسه كسائق عليها .

٤. تتكلف العربة سنويًا :

أ- ١٢٠٠ دينار وقود .

ب- نظافة ٢٠٠ دينار .

ج- مصاريف صيانة وإصلاح وقطع غيار ٣٠٠ دينار .

د- تواخيص مرور ورسوم .. إلخ ٥٠٠ دينار .

أي إن التكلفة السنوية لتشغيل العربة هو ٢,٥٠٠ دينار .

٥. يقدر صاحب العربة ١٥٠٠ دينار كإهلاك سنوي للعربة .
٦. يحتاج صاحب العربة إلى نفقات ضرورية قدرها ٣٠٠٠ دينار في السنة .
٧. ليس على صاحب العربة أية ديون شخصية فيما عدا متبقي ثمن العربة .
٨. نصاب الزكاة $85 \text{ جرام} \times 15 \text{ دينار} = 1275 \text{ دينار}$.
٩. يدفع ضرائب قدرها ١٥٠ دينار في السنة .

وعليه يمكن تقدير زكاة هذه العربة على النحو التالي :-

١. الإيرادات الكلية في السنة = ١٢,٠٠٠ دينار
٢. التكاليف الكلية للتشغيل = ٢,٥٠٠ دينار
٣. صافي الإيراد $12,000 - 2,500 = 9,500$ دينار
٤. النفقات الواجبة الخصم من صافي الإيراد :

$$\text{أ- نفقة الحوائج الأصلية} = ٣٠٠٠ \text{ دينار}$$

$$\text{ب- الضرائب} = ١٥٠ \text{ دينار}$$

$$\text{ج- باقي قسط السيارة} = ٢٠٠ \text{ دينار}$$

$$\text{جملة النفقات الواجبة الخصم} = ٥١٥٠ \text{ دينار}$$

.. الوعاء الخاضع للزكاة = صافي الإيراد - النفقات الواجبة الخصم

$$= ٤٢٥٠ - ٩٥٠٠ = ٥١٥٠$$

بمقارنة هذا الوعاء بالنصاب والبالغ ١٢٥٠ دينار فإن الوعاء بالغ النصاب .

$$\text{إذن مقدار الزكاة} = \frac{٤٢٥٠ \times ٢,٥}{١٠٠} = ١٠٨ \text{ دينار تقريباً}$$

١٠٠

ملاحظات:

- ١- لم يتم خصم قسط إهلاك السيارة من وعاء الزكوة لأن ثمن العربة كله لا تفرض عليه زكوة فلا يخصم مقابل إهلاكه .
- ٢- إذا أستخدم مالك السيارة سائقاً بالأجرة فإنها تخصم من إيراد سيارة التاكسي

زكاة إيجار عمارة سكنية

النموذج الثاني:

نفترض أن أحد الأشخاص قام ببناء عمارة سكنية بقيمة ٢٥٠,٠٠٠ دينار مول
١٥٠,٠٠٠ دينار بموارده الذاتية وحصل على تمويل بمبلغ ١٠٠,٠٠٠ دينار تسدد
خلال عشرة أعوام وذلك للقيام بنشاط تأجير هذه العمارة للسكن .. أحسب زكاة هذا
الشخص في ضوء المعلومات التالية ::

١. الإيراد السنوي للعمارة من إيجار الشقق والمحالات ٢٠,٠٠٠ دينار .
٢. تتكلف العمارة سنوياً مبلغ ٢,٠٠٠ دينار كأجرة بواب ومصاريف صيانة
وكهرباء و المياه إلخ .
٣. يدفع صاحب العمارة ضرائب ورسوم للدولة ١,٢٠٠ دينار في السنة .
٤. يحتاج صاحب العمارة إلى نفقات ضرورية (حوائج أصلية) (قدرها ٤,٠٠٠ دينار في السنة له ولأسوته .

الحل

أولاًً: تحديد قيمة الوعاء الخاضع للزكاة .

ويتم ذلك كالتالي :-

١. تحديد الإيراد الإجمالي للعمارة في السنة وهو ٢٠,٠٠٠ دينار .

١. تحديد إجمالي التكاليف المتعلقة بالإيراد = ٢,٠٠٠ دينار

٢. تحديد صافي الإيراد = ٢,٠٠٠ - ٢٠,٠٠٠ = ١٨٠,٠٠٠ دينار

٣. تخصيم الأشياء التالية من صافي الإيراد :

أ. النفقات الضرورية .

بـ. المبلغ المدفوع للضرائب .

جـ. قسط التمويل والديون

الجملة = ١٥٢٠٠ دينار

٤. الوعاء الخاضع للزكاة = صافي الإيراد - المطلوبات الواجبة الخصم =

١٨,٠٠٠ - ١٥,٢٠٠ = ٢,٨٠٠ دينار .

نصاب الزكاة = $15 \times 85 = 1275$ دينار .

بمقارنة الوعاء الخاضع للزكاة بالنصاب نجد أن الزكاة واجبة .

: مقدار الزكاة = الوعاء × سعر الزكاة

$$\frac{٢٠٥ \times ٢٨٠٠}{١٠٠} = ٦٠٥ \text{ دينار}$$

الفرم الرابع : نماذج تطبيقية على كسب العمل والمهن الحرة

يمتاز كسب العمل بالإنتظام والدورية كل أسبوع أو كل شهر مثلاً كالأجور والمرتبات وما في حكمها من مكافآت ومنح .. ولذلك يمكن تحصيل زكاتها من المنبع أو بصورة منتظمة بحسب واقعة تحقق الدخل .

وذلك بعكس المهن الحرة والتي وإن كانت من نتاج عمل الإنسان إلا أنه لعدم وجود الصفة التعاقدية فإن ما يكسبه الشخص منها يميز في الغالب بعدم الإنتظام

والدورية . فهو يتحقق في فترات قد تكون متقاربة وقد تكون متباعدة وقد يتحقق الدخل من هذه المهن بصورة موسمية .

ومن أمثلة المهن الحرة المحامي والطبيب والنجار والترزق ... إلخ

ولذلك فإننا سنقوم بعرض نماذج من تطبيقين لكل نوع مما ذكرنا فال الأول عن زكاة الأجر والمرتبات والثاني زكاة عيادة طبيب كمثال للمهن الحرة .

النموذج الأول:

الأصل في زكاة المرتبات والأجر أن تقع الزكاة على المدخل منها فعلاً وبلغ النصاب وحال عليه الحول . وإن دفعت زكاته على دفعات خلال الحول . إلا أن التجربة السودانية لا تبني على المدخل فعلاً ولكن على المتوقع إدخاره .. ولذلك نجدها تحدد بواسطة منشور مبلغ الحوائج الأساسية لصاحب المرتب (نفقاته الضرورية) والتي تخص من المرتب وما تبقى يكون وعاءً خاضعاً للزكاة .

ولذلك فإن خطوات حساب الزكاة للأجر والمرتبات تكون كالتالي :

١. تحديد الحوائج الأصلية (النفقات الضرورية) لكل عامل سنوياً .
٢. تحديد الحد الأدنى المغنى من الزكاة من المرتبات والأجور .
٣. يقارن المبلغ المتبقى مع النصاب السنوي .
٤. إذا زاد عن النصاب الشرعي تؤخذ الزكاة بواقع ٢,٥ % .

مثال توضيحي :

موظف جملة راتبه الشهري ٢٠٠,٠٠٠ دينار . صدر منشور يحدد الحد الأدنى المغنى من الزكاة بـ ٢٠٠,٠٠٠ دينار والحوائج الأصلية التي تخصم ١٢٨,٢٠٥ دينار والنصاب الشرعي ٢١,٧٩٥ دينار في الشهر .

$$\begin{array}{rcl}
 \text{إجمالي الراتب} & = & ٢٠٠,٠٠٠ \\
 \hline
 \text{نافص الحوائج الأصلية} & = & ١٢٨,٢٠٥ \\
 \hline
 \text{الوعاء} & = & ٥١,٧٩٥ \text{ دينار}
 \end{array}$$

وبما أن الوعاء أكبر من النصاب فإنه تجب الزكاة

$$\therefore \text{مقدار الزكاة} = \text{الوعاء} \times \text{سعر الزكاة}$$

$$\frac{205 \times 51,795}{100} = 1,294,9 \text{ دينار}$$

النموذج الثاني :-

يعتمد حساب وتقدير الزكاة هنا على التقدير ولذلك تعلق أهمية كبرى على إقرار المكلف المشفوع باليمين وكذلك المسح الميداني لمحاسب الزكاة لتدقيق المعلومات أو لاستكمال جوانب الإقرار المختلفة.

ولذلك تتبع الخطوات التالية:-

- ١- تقدير عدد مرات استقبال المرضى في العيادة بصورة يومية .
- ٢- تحديد أجرة الكشف على المريض الواحد .
- ٣- تحديد الدخل اليومي والأسبوعي والشهري .. مع الأخذ في الإعتبار أيام الأعياد والعطلات الرسمية والفترات التي تكون العيادة فيها مغلقة لسبب أو آخر
- ٤- تحديد الدخل السنوي من العيادة .

٥- تحديد المصروفات المتعلقة بالعيادة من أجور عمال وممرضين ومصاريف

كهرباء و المياه وضرائب ... إلخ .

٦- تحديد مبلغ الحوائج الأصلية التي تخصم من الدخل على أساس سنوي

وكذلك الديون المترتبة على الطبيب .

٧- تحديد الوعاء الخاضع للزكاة عن طريق طرح إجمالي النفقات والديون من

إجمالي إيرادات العيادة .

٨- تحديد النصاب الشرعي للزكاة .

٩- مقارنة الوعاء بالنصاب الشرعي .

١٠- في حالة بلوغ الوعاء النصاب تجب الزكاة .

١١- يتحدد مقدار الزكاة بضرب الوعاء في سعر الزكاة .

ملاحظة:

معدات وأجهزة العيادة لا تدخل في حساب الزكاة لأنها من عروض القنية .

مثال رقمي:

طبيب يعمل في عيادته الخاصة والعيادة تعمل ٣٠٠ يوم في السنة . أحسب

زكاته في ضوء المعلومات التالية :.

أ/ الإيرادات:

١. الإيراد اليومي ٥٠ دينار .
٢. يقوم بإجراء ٢٠ عملية جراحية في السنة ويحصل على أجر عن العمليا الواحدة يقدر ب ٥٠٠ دينار .

ب/ النفقات :

١. يدفع إيجاراً للعبادة قدره ١٠٠ دينار شهرياً .
 ٢. يدفع مرتب لممرض العبادة ١٥٠ دينار في الشهر .
 ٣. يشتري أدوات طبية لازمة لعمله ب ١٥٠٠ في السنة .
 ٤. يدفع ضرائب للدولة تقدر ب ٢٠٠٠ دينار .
 ٥. تقدر نفقاته الضرورية له ولأسرته بحوالي ١٢٠٠ دينار .
- ج/ يقدر النصاب ب ٨٥ جرام ذهب سعر الجرام ١٥ دينار .

د/ ليس عليه ديون .

هـ/ ليس له دخل آخر .

الحل

أولاً : تحديد الوعاء الخاضع للزكاة :

١. إجمالي الإيرادات = إيراد العيادة في السنة + إيراد العمليات الجراحية

$$25000 = 10000 + 15000$$

٢. إجمالي النفقات =

$$1200 - \text{إيجار العيادة في السنة} = 12 \times 100 =$$

$$1800 - \text{مرتب الممرض في السنة} = 12 \times 150 =$$

$$2000 = \text{- الضرائب}$$

$$1500 = \text{- ثمن الأدواء الطبية}$$

$$3600 = \text{- النفقات الضرورية له ولأسرته}$$

((تحسب لعدم وجود دخل آخر له))

$$10100 = \therefore \text{إجمالي النفقات}$$

.. الوعاء الخاضع للزكاة = الإيرادات - النفقات

$$14900 = 10100 - 25000$$

$$\text{قيمة النصاب} = 15 \times 85 = 1225$$

بمقارنة الوعاء الخاضع للزكاة بالنصاب نجد أن الوعاء أكبر من نصاب الزكاة وعليه تجب الزكوة .

: مقدار الزكوة = الوعاء × سعر الزكوة

$$\frac{٢٠٥ \times ٣٧٢,٥}{١٠٠} = ١٤,٩٠٠ \text{ دينار}$$

الفرع الخامس : نموذج تطبيقي لزكاة المال المستفاد

ويقصد به المال الذي يحصل عليه الشخص من بيع أصل من الأصول حيث تعتبر قيمة الأصل الذي تم بيعه هو الوعاء الخاضع للزكوة ونصابه هو نصاب عروض التجارة (٨٥ جرام من الذهب) ويؤخذ منه ربع العشر .

$$\therefore \text{زكاة المال المستفاد} = \text{قيمة الأصل} \times \text{سعر الزكاة} (٪ ٢,٥)$$

وما يسري على قيمة الأصل العيني عند بيعه يسري على الميراث إذا
بلغ النصاب .

زكاة الأنعام

الفقر السادس

ويقصد بها الأنعام المقتناة للتتوالد والدر أما المتخذة للتجارة فتطبق عليها زكاة
عروض التجارة .

والأنعام المقتناة للتتوالد والدر عادة ما تكون سائمة ترعى الكلاً المباح ... والأنعام
التي تطبق عليها زكاة الأنعام يخضع حساب الزكاة فيها للأسس الآتية ..

- ١- يدخل في نطاقها كل الحيوانات التي تدخل ضمن سلالات الإبل والبقر والغنم .
متى كانقصد منها التوالي والدر .
- ٢- تحصر الأنعام في نهاية الحول بالعدد ويضم الصغار إلى الكبار في العدد متى ما
وصل الكبار النصاب .
- ٣- نصاب الأنعام كما يلي :
 - الإبل خمسة ويدخل في نطاقها الخيل .
 - البقر ثلاثون ويدخل في نطاقها الجاموس .
 - الغنم أربعون ويدخل في نطاقها الماعز .ويؤخذ من الأنعام الأخرى بما فيها الخيل القيمة بمقدار ٥٪ إذا بلغت
النصاب المذكور أعلاه .
- ٤- مقادير زكاة الأنعام محددة في جداول وتخرج زكاتها عيناً في الأصل حسب
جدول مقادير زكاتها إلا أنه يجوز الإصطلاح على القيمة إذا كان في ذلك مصلحة
راجحة للفقير وفي هذه الحالة يتم الرجوع إلى دليل مقادير الزكاة لمعرفة الأسعار
المتفق عليها .
- ٥- يجوز ضم الأنعام إلى بعضها من نفس النوع حيث يصل الجميع النصاب .
- ٦- الأنعام العاملة في الحرش أو النقل وخلافه لا تدخل ضمن وعاء زكاة الأنعام .

- ٧- يؤخذ في زكاة الأنعام بمبدأ الخلطة حسب الشروط الشرعية المقررة وتعامل كأنها لشخص واحد ثم يقسم أصحابها زكاتها بحيث يدفع كلاماً منهم نصيبه من الزكوة بنسبة ما يملك .

الفرع السادس نحوذم تطبيق لزكاة الدخل الشهري

قد تتعدد مصادر الدخل للشخص الواحد فعلى سبيل المثال قد يكون موظفاً في أحد الهيئات ولديه عقار يغل له دخلاً وقد يكون إستفاد مالاً خلا لنفس السنة الزكوية فكيف تحسب زكاته .

نفترض أن هذا الشخص يحصل على مرتب إجمالي قدره ٦٠٠٠ دينار يدفع عنه ضرائب ١٥٠٠ دينار وله عقار يدر عليه دخلاً سنوياً ٦٠٠٠ ومصاريف العقار الإجمالية هي ٢٥٠٠ دينار شاملة الضرائب . وأستفاد خلال العام ملغاً قدره ٢٠٠٠ دينار . فإذا علم أنه يحتاج إلى مبلغ ٤٠٠٠ دينار في العام كنفقات ضرورية (حوائج أصلية) له ولأسرته . وليس عليه ديون وكان النصاب ١٧٢٥ دينار .

بيان زكاته تحسب كالآتي:

$$1. \text{قيمة وعاء العقار} = \text{عوايد العقار} - \text{مصاريفه}$$

$$= ٣٥٠٠ - ٦٠٠٠ =$$

٢. قيمة وعاء كسب العمل = إجمالي الدخل - مصاريفه

$$= ٦٠٠٠ - ١٥٠٠ = ٤٥٠٠ \text{ دينار}$$

٣. قيمة وعاء المال المستفاد

$$\therefore \text{إجمالي الوعاء الخاضع للزكاة} = ٤٥٠٠ + ٣٥٠٠ + ٢٠٠٠ = ١٠٠٠٠ \text{ دينار}$$

يخصم من الوعاء الإجمالي قيمة النفقات الضرورية (الحوائج الأصلية) والديون إذ وجدت وتقدر هذه النفقات بـ ٤٠٠٠ دينار.

$$\text{وعليه فإن صافي الوعاء الخاضع للزكاة} = ١٠٠٠٠ - ٤٠٠٠ = ٦٠٠٠ \text{ دينار}$$

بمقارنة لهذا الوعاء الإجمالي (٦٠٠٠) بالنصاب (١٢٧٥) فالوعاء بلغ النصاب ..

$$\therefore \text{عليه فإن مقدار الزكاة} = \text{الوعاء} \times \text{سعر الزكاة}$$

$$= ٦٠٠٠ \times ٢٠٥ = ١٢٣٠ \text{ دينار}$$

100

ملحوظة :

١. النفقات الضرورية (الحوائج الأصلية والديون تخصم مرة واحدة من إجمالي الوعاء).

٢. أي دخل لم تتم تزكيته يدخل في الوعاء الإجمالي الخاضع للزكاة أما

إذا تمت تزكيته خلال الحول فلا يدخل في الوعاء الخاضع للزكاة .